



Ref : .....

الرقم : .....

Date : .....

التاريخ : .....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم ( 38 ) لسنة 2010م  
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 7 يوليو 2010م  
في الشكوى المقدمة من بيجان للتجارة والتوكيلات  
بشأن المناقصة العامة رقم (17) لسنة 2009م الخاصة بتوريد عدادات مياه رئيسية  
ومحابس وأغطية مناهل للمؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي م/ تعز

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من بيجان للتجارة والتوكيلات بشأن المناقصة العامة رقم 17 لسنة 2009م الخاصة بتوريد عدادات مياه رئيسية ومحابس وأغطية مناهل للمؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي م/ تعز والتي أشار فيها مديرها العام بلفظه (تقدمنا للمناقصة المذكورة وتصدر عرضنا أقل الأسعار بمبلغ (\$206,070) أي ما يعادل (42,100,000) ريال يمني، وتمت ترسية المناقصة للعرض الثاني والبالغ (48,900,000) ريال يمني والذي يزيد عن عرضنا بمبلغ (6,800,000) ريال يمني (أي بنسبة 16%) ولم يتم حتى إبلاغنا بالإرساء وهذا يعد مخالفة واضحة وصريحة لنص المادة (192) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات، ورغم ذلك تقدمنا إليهم بالتظلم المرفق صورة منه بتاريخ 2009/10/24م، وكان رد المؤسسة بتاريخ 2009/11/2م يؤكد ضمناً ما جاء في تظلمنا وعلى الأخص أن العرض المنافس لم يكن مطابقاً للمواصفات المطلوبة في المناقصة حيث تم تعديل تلك المواصفات بعد فتح المظاريف (أي أثناء التحليل) وكان التبرير لذلك هو إدخال تحسينات فنية على عرضه، بينما كان من المفترض طلب تلك التعديلات إن وجدت من جميع المتنافسين بحسب القوانين ذات العلاقة، وقمنا بالرد عليهم بتاريخ 2009/11/13م حيث وعدونا بإعادة النظر في الموضوع ولم يتم أي شيء إيجابي حتى الآن، وعليه رأينا رفع الموضوع (للهيئة) للتركم والتوجيه بما يلزم لتصحيح الوضع والترسية لمن يستحقها بموجب القوانين النافذة..(انتهى) واطلعت الهيئة على رد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة تعز المؤرخ 2009/11/1م الموجه إلى الشاكي والذي أرفقه الأخير بشكواه والمتضمن الآتي:





Ref : .....

الرقم : .....

Date : .....

التاريخ : .....

### الإخوة بيحان للتجارة والتوكيلات:

1- تم إخطاركم عن طريق مدير إدارة المشتريات والمخازن في المؤسسة في حينه ووعدهم بالمرور على المؤسسة لمعرفة السبب لعدم الترسية عليكم تفصيلاً وقد حضر مندوبكم الأخ/ أمين أحمد سعيد إلى المؤسسة وتم توضيح ذلك له.

2- تم استبعاد عرضكم لعوامل كثيرة منها أن أغطية المناهل غير مطابقة للمواصفات نهائياً وقد تم توضيح ذلك لمندوبكم من قبل الأخ/ نائب المدير العام للشؤون الفنية ، أما قولكم بأنها سلعة نمطية لا توجد بها التقنية العالية فاسمحوا لنا أن نوضح بأن الكتالوج المقدم منكم يحتوي على (130 صفحة) وهذا يؤكد بأن لها مواصفات عالية يجب الأخذ بها حفاظاً على السلامة العامة.

3- لم نخبركم بصورة رسمية أو غير رسمية أبداً بأن البنود الأخرى المعروضة من قبلكم كانت مطابقة وأن مواصفات تلك البنود المعروضة من العرض المنافس لم تكن مطابقة .... هنا نؤكد لكم بأن العرض المنافس كان مطابقاً بحسب العينات التي قدمت منه (ولم تقدم منكم عينات)...الخ.

هذا وبمراجعة الهيئة لرد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي فقد تبين لها صحة الأساس الذي قام عليه قرار استبعاد عطاء الشاكية وذلك لعدم استجابة العطاء لجميع شروط ومتطلبات المناقصة إذا أنه من المعلوم طبقاً لنص المادة (22) من قانون المناقصات والمزايدات أنه يجب إرساء المناقصة على أقل العطاءات سعراً بعد التقييم متى ما كان مستجيباً ومستوفياً لجميع شروط ومتطلبات المناقصة الفنية والمالية والقانونية، وبناءً عليه قررت الهيئة العليا: رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 25 رجب 1431 هـ الموافق 2010/7/7م

